

سنن أبي داود

281 - حدثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن سهيل يعني ابن أبي صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير قال .

بنت فاطمة أمرتها أنها حدثتني أسماء أو أسماء أمرت أنها حبش أبي بنت فاطمة حدثتني Y أبي حبش أن تسأل رسول الله ﷺ فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد ثم تغتسل . قال أبو داود ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب [بنت أم سلمة] أن أم حبيبة بنت جحش استحيت فأمرها النبي A أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي . قال أبو داود لم يسمع قتادة من عروة شيئا وزاد ابن عيينة في حديث الزهري عن عمرة عن عائشة أن أم حبيبة كانت تستحاض فسألت النبي A فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها . قال أبو داود وهذا وهم من ابن عيينة ليس هذا في حديث الحفاظ عن الزهري إلا ما ذكر سهيل بن أبي صالح وقد روى الحميدي هذا الحديث عن ابن عيينة لم يذكر فيه " تدع الصلاة أيام أقرائها " .

وروت قمير بنت عمرو زوج مسروق عن عائشة " المستحاضة تترك الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل " .

وقال عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه إن النبي A أمرها أن تترك الصلاة قدر أقرائها . وروى أبو بشر جعفر بن أبي وحشية عن عكرمة عن النبي A أن أم حبيبة بنت جحش استحيت فذكر مثله .

وروى شريك عن أبي اليقظان (اسمه عثمان بن عمير الكوفي) عن عدي بن ثابت أبيه عن جده عن النبي A " المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي " .

وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبي جعفر أن سودة استحيت فأمرها النبي A إذا مضت أيامها اغتسلت وصلت .

وروى سعيد بن جبير عن علي وابن عباس " المستحاضة تجلس أيام قرئها " وكذلك رواه عمار مولى بني هاشم وطلق بن حبيب عن ابن عباس وكذلك رواه معقل الخثعمي عن علي [هB] وكذلك روى الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة Bها .

قال أبو داود وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء ومكحول وإبراهيم وسالم والقاسم إن المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها .

[قال أبو داود لم يسمع قتادة من عروة شيئا]